

أشفانه ووالدته والقار رقم ٦ شارع ابن القيه بالزمالك والملوك السيد المهندس حسني رزق الله سليمان وعائمه .

ويسمى في شأنهما أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ — يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في سبيل ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ — يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما ، يتولى إدارة هذين العقارين المشار إليهما في المادة الأولى ، ويكون للحارس العام سلطات مدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ ، وله أيضا أن يعين حارسا خاصا على العقارين المشار إليهما ويحدد اختصاصه . وفقا للقرارات التي تصدر من الحارس العام .

مادة ٤ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٣ رمضان سنة ١٢٨٤ (٢٥ يناير ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩ لسنة ١٩٦٥

نفرض الحراسة على بعض العقارات

رئيس الجمهورية

جد الأطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة

وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والممتلكات

قرار:

مادة ١ — نفرض الحراسة على كل من العقارين رقم ٧٥ شارع الميرقى يحصر الجديدة والملوك السيد المهندس سمير يوسف فرج مشاركة بمع